

King Saud University

فقبل فرض وصحفي ومسيري للعالم  
 بمسائل الفرائض وللذي يقرأ من الصحف  
 ولعن على نزع المساجد وانما يريد لان  
 الفرض الذي لا يدخل على الجسد الواحد كفي في  
 ذلك واما ما كان علمك لا يناري وكذا  
 ومعاخرى وهدائي فانه لا يريد وكذا ما  
 جاريا مجرى العلم كما نضاري واعا  
 لم يصعب في ذلك قال الحري في ذرة  
 الفواص ويقولون لمن يقتبس بالصحف  
 صحفي مقايستة على قولهم في النسب الى  
 الانصار انصارى والى الاعراب اعرابي  
 والصواب عند النجوين البصر من  
 ان يوقع النسبة الى واحدة للصحف  
 وصحفي صحيفه ويقال صحفي كما يقال في النسبة  
 الى حنيفه صحفي لانهم لا يريدون النسب  
 الا الى واحد كقولهم كما يقال في النسبة  
 الفرائض فرضي والى المعارض معرضي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلوة على من  
 فيه رسالته في نسبة الحج ان الحج  
 لا ينسب اليه الا اذا لم يكن له واحد من  
 كالأعرابي او لا يكون له واحد من لفظه  
 كالركابي او يكون علمك لا يناري او  
 جاريا مجراه كالنضاري قال  
 أبو هريرة في الصحاح العرب جيل من الن  
 والنسب اليهم عربي وهم اهل الامصار و  
 الاعراب منهم سكان البادية خاصة  
 والنسب الى الاعراب اعرابي وليس الاعراب  
 جمعا لعرب ائتم ومن لم يفرق بينه و  
 بين الانضاري كما لا مام المطري حيث  
 قال في المغرب اذا نسب الى اجمع رده الى واحده

فقبل